

Distr.
LIMITED

A/C.1/51/L.11/Rev.2
15 November 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون
اللجنة الأولى
البند ٧١ (د) من جدول الأعمال

نزاع السلاح العام الكامل

كولومبيا*: مشروع قرار منقح

عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة
المكرسة لنزع السلاح

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٧٥/٤٩ طء المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٧٠/٥٠ واو، المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥،

وإذ تشير أيضا إلى أن الجمعية العامة قامت بعقد ثلاث دورات استثنائية مكرسة لنزع السلاح في السنوات ١٩٧٨ و ١٩٨٢ و ١٩٨٨، على التوالي، بعد أن كان هناك توافق في الآراء في كل حالة بشأن عقد هذه الدورات،

وإذ تضع في اعتبارها الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(١) وهي أول دورة استثنائية مكرسة لنزع السلاح، والهدف النهائي المتمثل في نزع السلاح العام الكامل في ظل مراقبة دولية فعالة،

* بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز.

(١) القرار د/١٠ - ٢.

وإذ ترحب بالتغيرات الإيجابية الأخيرة على الساحة الدولية، التي تجسدت في انتهاء الحرب الباردة وتخفيف حدة التوترات على الصعيد العالمي، وظهور روح جديدة تحكم العلاقات بين الدول،

وإذ تحيط علماً بالفقرة ١٠٨ من البيان الختامي للمؤتمر الحادي عشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز، المعقود في كرتاخينا دي اندياس، كولومبيا، في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، التي أيدت عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح في عام ١٩٩٧، مما يتيح فرصة لاستعراض الجوانب البالغة الأهمية لعملية نزع السلاح من منظور أكثر انسجاماً مع الحالة الدولية الراهنة، وتعبئة المجتمع الدولي والرأي العام من أجل القضاء على الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الجمارك الشامل وتحديد الأسلحة التقليدية وخفضها،

وإذ تحيط علماً بالتقرير المؤقت للدورة الموضوعية لعام ١٩٩٦ لهيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة بشأن البند المعنون "تبادل الآراء بشأن دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح"^(٢)،

وإذ ترغب في الاستناد إلى عملية تبادل الآراء البناءة بشأن دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح التي جرت خلال الدورة الموضوعية لهيئة نزع السلاح لعام ١٩٩٦،

وإذ تكرر الإعراب عن اقتناعها بأن عقد دورة استثنائية للجمعية العامة مكرسة لنزع السلاح يمكن أن يحدد مسار العمل في المستقبل في ميدان نزع السلاح وتحديد الأسلحة ومسائل الأمن الدولي ذات الصلة،

وإذ تؤكد أهمية تعددية الأطراف في عملية نزع السلاح وتحديد الأسلحة والسلام والأمن،

وإذ تلاحظ أنه بالانتهاء من وضع اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، واعتماد معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، فضلاً عن البروتوكولين الثاني المنقح والرابع الجديد لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، ستكون السنوات التالية مؤاتية للمجتمع الدولي للشروع في عملية استعراض الحالة في ميدان نزع السلاح والحد من الأسلحة في حقبة ما بعد الحرب الباردة،

١ - تقرر عقد دورتها الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح في عام ١٩٩٩، رهنا بظهور توافق في الآراء بشأن أهدافها وجدول أعمالها؛

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ٤٢ (A/51/42)،

٢ - تلاحظ الرأي الذي أبداه الأمين العام بما مؤداه أن الأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية يمكن أن تبدأ في عام ١٩٩٧؛

٣ - تقرر، رهنا بنتيجة مداوات الدورة الموضوعية لهيئة نزع السلاح في عام ١٩٩٧ بشأن دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح، عقد اجتماع للجنة التحضيرية للدورة الاستثنائية قبل نهاية الدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة لتحديد موعد محدد للدورة الاستثنائية والبت في المسائل التنظيمية المتعلقة بعقدها، وتقديم تقريرها المرحلي الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يزود اللجنة التحضيرية بالمساعدة اللازمة بما في ذلك وثائق المعلومات الأساسية وما يتصل بذلك من الوثائق الضرورية؛

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والخمسين بندا بعنوان "عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح: تقرير اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح"، وأن تقوم، رهنا بنتيجة مداوات هيئة نزع السلاح في دورتها الموضوعية في عام ١٩٩٧، بالنظر في تقرير اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح.
